#شرح_سنن_ابن_ماجه) مكتمل (

المجلس)881(| #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد يقول الامام الحافظ ابو عبدالله ابن ماجة رحمه الله تعالى يقول في سننه باب التعذير قال حدثنا - 00:00:00

محمد ابن رب قال ان بان الليث ابن سعد عن يزيد ابن ابي الحبيب عن بكير ابن عبد الله ابن الاشد عن سليمان ابن يسار انا عبدالرحمن ابن جابر ابن عبد الله عن ابي بردة ابن رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - 00:00:20

على اله وسلم كان يقول لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:42

يقول الامام ابن ماجة رحمه الله باب وتعذير والعقوبة التي غير مقدرة في الشرع تعزير هو يراد به العقوبات التي ليس لها تقدير في الشرع. وانما يرجع فيها الى الاجتهاد - 00:01:03

واما التي فيها عقوبات مقدرة فهذه يطلق عليها حدود مثل حد الزنا وحد القذف وحد السرقة وما الى ذلك هذه عقوبات مقدرة ولها تحديث واما التحزير فهو عقوبات غير مقدرة - 00:01:25

ليس لها تقدير في شرع وقد تكون يعني العقوبة قليلة وقد تكون كبيرة الصلة في الشيء الذي في آآ شأن الشيء الذي يعاقب عليه كما ورد هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يقول لا يجلد احد آآ فوق عشرة اسواق الا في - 00:01:45

حد من حدود الله. الى في حد من حدود الله وهذا الحديث من العلماء من قال فيه من قال بظاهره وانه آآ آآ لا يجلد باكثر من عشر في اسواق في غير الحدود ومن العلماء من قال ان الحدود لا يراد بها العقوبات المقدرة في - 00:02:13

وانما المقصود بها آآ المعاصي ويقصد بها يعني ما هو معصية لله سواء كان ترك اوامر او في محظورات فيكون لها عاما يشمل المعاصي التي آآ ليس لها عقوبات محددة في الشرع. فانه آآ يجلد فيها باكثر من عشرة اسواق - 00:02:40

اما ما كان آآ ليس في معصية وانما هو من قبيل التأديب مثل تأديب الاولاد وتأديب زوجة فان هذا لا يزال فيه عن الاسواق لا يزاد فيه عناصر الاسواق وانما الزيادة تكون على المعاصي - 00:03:07

التي يقدم آآ تكثر العقوبة عليها وقد تقل مثل يكون الانسان يفطر في نهار رمضان هذا ليس له آآ عقوبة محددة لكن يمكن ان يعاقب عليه بالجلد يكون الزيادة على عشر وكذلك ايضا مختلف المعاصي التي - 00:03:27

ان يعزر عليها وان يعاقب عليها. ويكون المقصود بالحدود ليس الحدود التي هي مقدرة. بل الحدود التي هي اه ترك اوامر او وقوع في معاصي. ترك اوامر او وقوع في معاصي ليس لها حدود مقدرة - 00:03:47

يكون ذلك من قبيل ما جاء في القرآن آآ تلك حدود الله فلا تعتدوها كيف حدود الله فلا تقربوها يعني المفروض من زلك الاوامر والنواهي التي يجب آآ يجب امتثال الاوامر وآآ يجب تركها - 00:04:07

المعاصي والنواهي واذا حصل الانسان مخالفة بان آآ لم يفعل مأمورا كونه اصفر في نهار رمضان او فعل محظورا يعني في اي معصية المعاصي التي ليس لها حد مقدم في الشرع واما العقوبة - 00:04:27

ويمكن ان تزيد على عشرة اشواط ويكون المقصود بالعشرة في الاسواق الذي ليس فيه معصية ليس فيه معصية وانما هو تأديب

للاولاد عندما يحتاجوا الى تأديبهم. مروا ابناءكم بالصلاة واضربوها على اهل عشر. فهذا من قبيل التهديد - 00:04:47
وكذلك ضرب المرأة بالاحتيجة الى ضربها يعني في آآ بعد ما بعد ما يحصل لا ينفع الوعظ ولا ينفع الهجر مضجع يشار الى الضرب الذي هو غير مبرئ. فمثل هذه الاشياء هي التي لا يزال فيها على عشرات. واما - 00:05:07
المعاصي والمخالفات للاوامر فهذه يمكن ان يزل فيها الى عشرة بل قد تصل الى حد القتل كما سبق ان مر بنا في اه شهر الحمر شرب اكثر من اربع مرات وقد جاء الحديث بانه يقسم قالوا ان هذا يكون من طبيب آآ القتل تعزيرا نعم - 00:05:27
الله يهدينا محمد ابن رب. المصري يقع عليه مسلم وابن ماجة. ليث ابن سعد المصري ثقة في اصحاب الكتب عن يزيد ابن ابي هابيل. اخذ اصحاب الكتب. عن سليمان ابن يسار. وهو ثقة - 00:05:52
احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين اصحاب الكتب. عن عبد الرحمن ابن جابر ابن عبد الله. وهو ثقة صدره نعم رضي الله عنها قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا اسماعيل ابن عياش قال حدثنا عباس ابن كثير عن ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة - 00:06:12
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا فوق عشرة اسواق هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تعزروا فوق عفوا في اسواق لا تعزروا فوق عشرة اشواط وهذا مثل الذي قبله - 00:06:42
يعني الا في حد من حدود الله لا يعازر في يعني فوق عشرة اشواط الا في حد من حدود الله ما اه الذي ليس في حد من حدود الله وانما هو جرد التعذيب فانه لا يوصل فيه الى الى عشرة اشواط او لا يزاد فيه - 00:07:02
على عشرة اشواط. والحديث في اه سنده ضعف ولكن اه المتن صحيح. لانه يشهد له الحديث الذي قبله. نعم قال بدأ هشام ابن عمار صدوق رواه البخاري واصحابه عن اسماعيل ابن عياش وهو صدوق في روايته عن الشاميين - 00:07:22
له واصحاب السماء. نعم. عن عباد ابن كثير. وهو متروك اخرج له؟ ابو داوود ابن ماجة. نعم. عن يحيى ابن ابي كثير. وهو الامام اصحاب الكتب. عن ابي سلمة عن ابي هريرة. ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف اصحاب الكتب - 00:07:44
قال رحمه الله تعالى باب الحج كفارة. قال حدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا عبد الوهاب وابن ابي عدي الخالد بن خزاق عن ابي قلابة عن ابي الاسعد عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى - 00:08:10
صلى الله عليه وعلى آله وسلم من اصاب منكم حجا وعجلت له عقوبته فهو كفارة وانا فانظروا الى الله ثم ذكر باب الحج كفارة والمقصود بالحج الحد المقدر الذي قدر في الشرع له عقوبة معينة فاذا اقيم الحد على - 00:08:30
انسان لقوله فعل تلك المعصية التي تستوجب ذلك الحد كالسرقة فالحديث السرقة والحج في القلب والحج في الزنا فانه يقول كفارة لذلك الذنب الذي اقترفه ستكون عقوبته عجلت له في الدنيا في ايقاع الحد عليه. ولا يعاقب على ذلك في الاخرة. ولا يعاقب على ذلك في الاخرة - 00:09:00
ولان الحدود كما قال يعني اهل السنة انها جوادر جوادر يعني انها تجبر النقص وتجبر الخلل الذي قد حصل بتلك المعصية التي استوجبت الحد فهي جوابر وهذا معنى قوله كان كفارة له. يعني ان ان تلك المعصية التي وقع فيها - 00:09:27
واقيم عليه حدها فانه يكون كفارا. بمعنى انه نال عذابه عليها في الدنيا. ونال العقوبة عليها في لهذا لا يعاقب عليها بالامر فلا يعاقب عليها بالاخرة. اما اذا لم وقع في امر يقتضي حدا - 00:09:53
الله عز وجل ولم يظهر ويعاقب عليه فان امره الى الله عز وجل. ان شاء عفا عنه تجاوز وان شاء عذبه واذا عذبه فانه لا يقلده في النار. بل يخرجه منها ويدخل الجنة. اذا عذب على - 00:10:13
وعلى المعصية التي اقترفها والتي تستوجب الحد في الدنيا او العقوبة في الاخرة العقوبة في الاخرة امرها الى الله عز وجل من ستره الله عز وجل ولم يظهر امره وتحصل له العقوبة في الدنيا فان امره الى الله عز وجل ان شاء - 00:10:36
من شاء عفى عنه فتجاوز وان شاء عتبه ولكنه اذا عذبه لا يخلده بالنار وانما يخرجه منها ويدخله الجنة وقد ذكر ابن ماجة رحمه الله حديث آآ آآ هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:10:56

في آآ في ذلك وان من اقيم عليه الحج كان كفارة له والا فان امره الى الله عز وجل ويحدثنا محمد ان هو ابو موسى الزمن اصحاب الكتب وهو شيخ لاصحاب الكتب. عن عبد الوهاب عبد الوهاب - 00:11:16

ابن عبد المجيد ثقة من اصحاب الكتب. وابن ابي عدي نعم ثقة عن ابي قلابة عبد الله بن زيد اصحابه كده عن ابي الاسعد وهو عن عبادة ابن الصامت. رضي الله عنه اخرجه اصحابه - 00:11:37

والزعيم الذي اقيم عليه الحج لكنه لم يندم على المعصية ولم يتب فيما بينه وبين الله بل في هذه الحالة يعتبر من الجوابر؟ هو لا شك الذي حصل يعني هذا الجرم الذي قد حصل منه جبره ذلك النقص - 00:12:05

ثابتون مصر على المعصية وكون يعني متعلق قلبه بمعصية لا شك ان هذا يعني امره خطير لان النبي صلى الله عليه وسلم الفقهاء المسلمون بسيفيه من البلقات ومكروبي النار. قالوا هذا هذا القاتل فمن باب المقصود؟ قال لانه كان حريصا على قتل صاحبه. حريصا على قتل - 00:12:25

صاحبه فاذا كان المعصية انه متعلق قلبه بها ويريد ان يحصلها ولكن ما حال بينه وبينه للعجز عن الوصول اليها فانه يؤخذ على ذلك. نعم وما جاء في القرآن من ذكر اه اه حد القرابة وجاء فيه قول الله عز وجل ذلك لهم في زد - 00:12:45

ولهم في الاخرة عذاب عظيم قيل ان ذلك في حق من كان كافرا او في حق من كان مشركا لان هؤلاء الذين آآ يعذبون في الاخرة. مع عقوبته في الدنيا ومع حصول عقوبتهم في الدنيا. فمن كان كافرا - 00:13:11

كان منافقا يظهر الايمان ويبطل الكفر فانه وان عذب في الدنيا يعني آآ على هذه العقوبة في الحج الا انهم معذبون في النار. وله في الاخرة عذاب عظيم. وآآ من العلماء من قال ان هذا ايضا يحمل على من كان بعد ان حصل منه اه حصل عقوبة في الدنيا - 00:13:31

اقامة الحج عليه كونه مصر على المعصية وحريص عليها وانه آآ ما يحول بينه وبينها الا عدم القدرة عليها الا فان قلبه متعلق بها هذا هو الذي يؤاخذ هل نقول ان احاديث الوعيد لشارب الخمر وفاعل الزنا؟ كلها تنطبق على من لم يقم عليه الحد. فاذا - 00:14:01

الحج فلا وعيد له كل شيء فيه عقوبة مقدرة اذا اقيم عليه الحد فانه لا يعاقب عليه في الاخرة اذا اقيم عليه الحج في الدنيا سواء قذف او سرقة او زنا فان عقوبته حصلها في الدنيا - 00:14:32

ولا يعاقب على ذلك في الاخرة الا اذا كان منافقا وكان مشركا او كان مصرا على المعصية قلبه متعلق بها مشغول المأموم بها متى يحصلها حتى ينقض اليها ولا يحول بينه وبينها الا العجز - 00:14:51

قال حدثنا هارون ابن عبد الله الحماد قال حدثنا حجاج بن محمد قال حدثنا يونس ابن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي حنيفة رضي الله عنه عن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من - 00:15:08

طاب في الدنيا ذنبا فعوقب به والله اعدل من ان يثني عقوبته على عبده ومن اذنب ذنبا في وستره الله عليه الله اكرم من ان يعود في شيء قد عفا عنه - 00:15:31

هذا هذا الحديث عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم من قال من اصاب شيئا اه فعوقب عليه في الدنيا اه آآ فانه لا يثنى عليه في العقوبة في الاخرة اي لا تعاد عليه العقوبة لانه حصل عقوبته في الدنيا وهذا مثل ما تقدم في حديث - 00:15:49

عبدة بن صامد ان ان الحدود كفارات. ومن ستره الله عز وجل ومن شكره الله فالله اكرم ومن اذنب ذنبا في الدنيا فستره الله عليه فالله اكرم من ان يعود في شيء قد عفا عنه. نعم اذا كان حصل منه - 00:16:09

معصية وحصل منه شيء يكثر الى الحد ولكنه لم يحد عليه في الدنيا ويعني فامره الى الله عز كان قد عفا عنه وتجاوز عنه فانه لا يعاقب عليه فلا وان لم يعفو عنه فانه يعاقب ولكنه اذا - 00:16:28

اه فانه لا يستمر عليه العقاب في النار وانما لا بد وان يأتي يوم يخرج من النار الجنة ولا يبقى في النار ابد الاباد الا الكفار الذين هم اهلها فالحديث مثل مثل ما - 00:16:48

ما قبله من الاحاديث نعم قال حدثنا هارون ابن عبد الله الحمام هو البغدادي اهثق حديثه في البخاري ومسلم واصحاب السنة. عن حجاج بن محمد هو فالثقة هو السريع عمرو بن عبدالله الحمداني السبيعي ثقة في اصحاب الكتب. عن ابي هريرة ابو جحيفة وهذا

ابن عبد الله السواهري رضي الله عنه اخرجه - 00:17:08
بعض الكتب علي ابن ابي طالب رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهاديين المهديين صاحب المناقب الجمة الكثيرة رضي الله عنه وارضاه وحديثه عند اصحابه يقول سائل هل القصاص يكبر القتل؟ مع ان فيه حقا للمقتول - 00:17:47
القصاص يعني كما هو معلوم آآ يعني آآ آآ فقتل مشان قتل نفسه فقتل فجزئ بكونه ازهق نفسا فانه آآ تزهق نفسه ويخرج آآ يخرج ولذلك من الدنيا بعقوبته كما خرج بذلك وهذا ما يقال له من الحدود هذا هذا قصاص - 00:18:12
ان الحدود فيها العقوبات التي يعني فيها التي فيها زنا او كذا واما هذا قصة عشان انقطع فقتل من كان في بلد لا لا تحكم فيه لا يحكم لا يحكم ولا يحكم فيه بالشريعة - 00:18:42
له ان يأوى شخصا ليقيم عليه الحج ما ليس له عليه ان يشتر بستر الله ويتوب الى الله عز وجل ولا يحتاج الى انه يعني يقول لاحد او يفلح الله تعالى يتوب على من - 00:19:04
قال رحمه الله تعالى باب الرجل يجد مع امرأته رجلا. قال حدثنا احمد بن عبده ومحمد بن عبيد المديني ابو عبيد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان - 00:19:18
عن ابن عبادة الانصاري رضي الله عنه قال يا رسول الله الرجل يجد مع امرأته رجلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا. قال سعد بلى والذي اكرمك بالحق. فقال رسول - 00:19:44
الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا ما يقول سيدكم. ثم ذكر باب الرجل يجد مع امرأته رجلا تجد مع امرأته رجلا هل يعني يقتله ذكر هذا الحديث عن عن ابي هريرة عن ابي هريرة ان ان سعد ابن سعد ابن عبادة رضي الله عنه هو سيد الخزرج - 00:20:04
وهو الذي بقي بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم وعاش واما سيد الاوس فهو سعد بن معاذ الذي استشهد يوم الخندق فهذا سيد الخزرج سعد ابن عبادة رضي الله عنه قال رأيت رجل يجد مع امرأته رجلا يقتله قال - 00:20:30
لان القتلى والاقدام على القتل لا شك انه يترتب عليه يعني محاذير وقد بان يكون يعني بكرا فان البكر لا يستحق القتل وانما عقوبته للجد. عقوبته الجلد والمحصن هو الذي عقوبته القتل. ثم ايضا القتل او يتطلب - 00:20:50
بينة ويتطلب ان الرجل يكون صادقا وقد يكون الانسان يقدم على امر لا يصلح ولا يستقيم ولا يمكن ان يصدق كل واحد بانه آآ بان الامر كما قال. وقد يكون الانسان يحصل منه شيء فيقتله ولا - 00:21:20
تقوم محطة ثقته لا سيما اذا كان ذكرا فانه لا يستحق ان يقتل وانما يستحق ان ان يجلد النبي صلى الله عليه وسلم قال لا لان لان علو ابيح هذا لامكن آآ التخلص من اي انسان اذا دخل بيته قتله - 00:21:40
انه وجد معه امرأة انه وجد مو مع امرأته هذا يحصل بذلك اضرار لا نهاية لها ولا حد لها وقد النفس ليس الامر الهين فلما فقال يا سعد بلى بلى والله يا رسول الله ليس المقصود سعد رضي الله عنه - 00:22:00
مرارا على حكم الرسول عليه الصلاة والسلام. وانما هذا دفعة الغيرة الى ان يقول مثل هذا الكلام وليس المقصود من ذلك الاعتراض على كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وان الرسول يقول كلاما وهو يقول كلاما اخر يناقضه ويخالفه ولهذا - 00:22:20
قال انظروا الى ما يقول سيدكم يعني يقول للانصار لانه سيد الاوس سيد الخزرج رضي الله تعالى عنه الاصل ان ان مثل ذلك الامر خطير والتحقق من كونه حصل هذا الشيء او ما حصل هذا ايضا يعني - 00:22:39
اذا فيه يعني شيء من الخفاء وقد يكون الانسان مستحقا للقتل وقد لا يكون مستحقا للقتل على هذه العقوبة التي او هذه الجريمة التي قد حصلت منه نعم وهددنا احمد بن عبده - 00:22:58
احمد بن عبد ربي وهو ثقة نعم ثقة اخذه مسلم واصحابه ومحمد بن عبيد المديني وهو؟ صدوق يفطر البخاري وابن مالك. نعم. عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي. عن سهيل بن ابي صالح. وهو صدوق. اصحاب الكتب ورواية في البخاري - 00:23:16
عن ابيه عن ابي هريرة يوصى ابو صالح قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا وكيع عن الفضل ابن دلهم عن الحسن عن قبيصة ابن قريث عن سلمة ابن المحبق رضي الله - 00:23:36

عنه انه قال قيل لابي ثابت سعد ابن عبادة حين نزلت اية الحدود وكان رجلا غيورا ارى ليت لو انك وجدت مع امرأتك رجلا اي شيء كنت تصنع؟ قال كنت ضاربهما بالسيف انتظر - 00:23:52

حتى اجيء باربعة الى ماذا الى الى ما ذاك قد قضى حاجته وذهب او اقول رأيت كذا وكذا وتضربوني الحد ولا تقبلوا لي شهادة ابدا. قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:12

فقال كما باليل شاهدا. ثم قال لا اني اخاف ان يتتابع في ذلك السكران والغيران قال ابو عبد الله يعني ابن ماجة سمعت ابا زرعة يقول هذا حديث علي هذا حديث علي ابن محمد - 00:24:32

وفاتني منه ثم ذكر قال ابو عبد الله سمعت ابا زرعة يقول هذا حديث علي ابن الصلاة فيه وباتني منه. ثم ذكر هذا الحديث آآ عن السلامة رضي الله عنه انه قيل لسعد ابن آآ ابن عبادة رضي الله عنه لو رأيت مع امرأتك رجلا - 00:24:52

ماذا قلت؟ قال اضربه اضربهما بالسيف. ثم قال اتركه حتى احضر اربعة شهود. ويكون قد قد وقد فرغ او انني آآ اظهر هذا آآ يقال آآ انك قد اه عرفت فاحضر اه اه شهود اربعة شهود والا جلدناك عبد القدسي ولا نقبل ولا نقبل شهادة - 00:25:26

يعني كما جاء الحكم في ذلك يعني في في كتاب الله عز وجل فيما يتعلق بالحد القذف وفيما يتعلق بالحد الزنا فيجرى ذلك وكان رجلا غيورا رضي الله عنه وذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كفى بالسيف شاهدا - 00:25:56

جاهل ان يكون القتل هما يعني حصل منه قتلهما فيعني كون القتلة او هذا الشيء ثم قال لا اه اخشى اني اخاف ان يتتابع في ذلك السكران والغيان. اني اخشى ان كان في ذلك السكران والغيران. يعني الذي عنده غيرة يعني يقدم ويتساهل في امر وقتل ويبادر - 00:26:16

القتل وكذلك سكران يعني يحصل منه فمنع النبي صلى الله عليه وسلم من القتل. والحديث اه الذي قبله من ناحية ان الرسول صلى الله عليه وسلم منع من ذلك واسعد ابن عبادة رضي الله عنه - 00:26:46

اه تدفعه الى ان يفعل هذا الفعل الذي اشار اليه. ولكن الحديث اه يعني هو نفسه يعني في هذا الاسناد هذا اسناده اه ضعيف ولكن من ناحية كون الرسول صلى الله عليه وسلم قال انه لا يقتل ونهى عن القتل واه - 00:27:06

فاشار في هذا الحديث الظعيف اني اخشى ان يتكلم على ذلك السكران والغيران يعني معنى ذلك انه يسهل التساهل في امر القتل وقد على ذلك ان الانسان يدعي دعوة هو غير صادق فيها بان يكون له عدو ثم يقتله ويقول انه وجده مع اهله. نعم - 00:27:26

طبعا احدثنا علي ابن محمد عن وكيع علي محمد علي وابن ماجة ووكيع الفقه اصحاب الكتب عن الفضل ابنهم رفع لين من ابو داوود الترمذي ابن ماجة. نعم عن الحسن حسن ابن ابي الحسن وهو مدلس وهو - 00:27:48

رضي الله عنه اخرج له نعم قال ابو عبدالله عن ابن ماجة سمعت ابا جرعة يقول هذا حديث علي ابن محمد وفاتني منه. يعني ان ان ابن ماجة رواه عن - 00:28:16

محمد ولكنه فاته شيئا منه ثبته به آآ ابو زرار يعني عن آآ عن علي يعني هو شيخه وفاته شيئا منه واخذه عنه بواسطة وهي مزرعة وابو زرعة وعبد عبد الكريم الرازي وهو ثقة اخذ حديث مسلم الترمذي نعم - 00:28:32

قال رحمه الله تعالى باب من تزوج امرأة ابيه من بعده قال حدثنا اسماعيل ابن موسى قال حدثنا هشيم قال وحدثنا سهل ابن ابي سهل قال حدثنا حفص ابن غياس جميعا - 00:29:01

ان اشعث عن علي ابن ثابت عن ابن حازم رضي الله عنهما انه قال مر بيخاني سماه شيء في حديثه الحارث بن عمرو رضي الله عنه وقد عقد له النبي صلى الله عليه وسلم لواء فقلت له اين تريد - 00:29:17

وقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة ابيه من بعده فامرني ان اضرب عنق قال حدثنا محمد بن عبدالرحمن بن الحسين الجعبي قال حدثنا يوسف بن منازل ديني - 00:29:37

جيبوا منازل التيمية. قال حدثنا عبد الله ابن ادريس عن خالد ابن ابي كريمة عن معاوية ابن قرة عن ابي رضي الله عنه انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة ابيه ان اضرب عنقه - 00:29:59

وان يصفي ماله لما ذكر هذا الحديث ذكر باب الرجل يتزوج بزوجة ابيه اللي بعده وهذا جاء في القرآن ولا تنكحوا ما نكح اباءكم من النساء الا ما قسمنه كان فاحشة - 00:30:19

من وسائل شديدة الفاحشة في الوقت المسألة كبيرة ثم ذكر يعني بعد هذا ذكر هذا الحديث ان رجل تزوج امرأة ابيه آآ فارسل وسلم من يقوم بقتله وقال انه امرني ان يصفي اصفي ماذا - 00:30:39

يعني انه يأخذ ماله لانه لا يورث لان هذا يعني معناه انه ردة وانه اه قد استحل يعني هذا الامر الذي اه يعاقب عليه بهذه العقوبة ولا يكون لهما لم يورد وانما يكون ماله شيئا - 00:31:03

سلمان كما هو الشأن في المرتد الذي لا يرجه اقرباؤه وانما يكون شيئا دل هذا على ان من فعل ذلك وكان يعني آآ مستحل فلذلك اما اذا كان يعني في جدل او مكان يغلب عليه الجهل ولم يكن مستحلا لذلك فانه لا - 00:31:23

تستحق هذه العقوبة. نعم اسماعيل ابن موسى هو صدوق يخطئ قلوب خلقه عباد ابو داود والترمذي وابن ماجة عنه شيء ابن بشير ان اشعث مش عارف مفرد للثقة الذي اشحال - 00:31:50

ضعيف هي ضعيفة هنا لاسعد ابن ابي الشعثاء متقدم كلهم في نفس الدروس درجة وحدة؟ الثالثة واسعد ابن ابي الشعثان الثالث نعم ضعيف هو في اسعد بن عبد الله وفيها الحمراني ايه لكن آآ - 00:32:46

فيها شخص متعثر ما نقولها نعم انا مش ظعيف المفرد والترمذي والنسائي وابن ماجة. عن علي ابن ثابت هو اصحاب الكتب عن البراء ابن عازب رضي الله عنهما اخرج اصحاب الكتب. قال حدثنا محمد ابن عبد الرحمن ابن اخي الحسين الجعري. وهو - 00:33:16

صدوق له غرائب رجله ابو داوود في القدر وابن ماجة عن يوسف بمنازل التيمي. نعم. عن عبدالله بن ادريس. ان اودي ثقة في مخالفة كريمة هو؟ نعم. معاوية ابن قرة - 00:33:47

عن ابيه وهو صحابي نعم شباب ورحمه الله تعالى غاب من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه. قال حسبنا ابو بشر بكر ابن خلف قال حسنا ابن قال حدثنا عبد الله ابن عثمان ابن خزيم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى - 00:34:16

صلى الله عليه وسلم من انتسب الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لما قال اباه من ادعى الى غير ابيه او تولى غير من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه يعني - 00:34:59

انسان ترك نسبه ودع نسبا اخر او مولى من الموالي ترك الغوالين وادعى انه مولى لغيرهم مولى لغيرهم اصحاب النعمة الذين انعموا عليه بالعتق يعني فجعل نفسه آآ ادعى انهم ليسوا مواليه وانما - 00:35:21

اخرين فكل من الاثنين مذموم لان هذا ادعى نسبا غير نسبه وهذا يدعى موالي غير مواليه وهذا من من كبائر الذنوب. وقد جاء في هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال من غير ابيه او تولى - 00:35:46

عليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. هذا يدل على ان هذا من الكبائر وان هذا من اخطر الاشياء لانه يخدم للنعمة هي النعمة التي هي من الوارد للولد من اهل النسب للغو. وكذلك بالنسبة للموالي - 00:36:06

الذين انعموا عليه بالعتق وجحد يعني هذه النعمة واضافها الى غيرهم فجعل ولاءه لغيرهم وليس لهم اه فيه اه كونه مما توعد عليه باللعن هذا يدل على انه من الكبائر. لان حج الكبيرة ما كان - 00:36:28

عليه حد في الدنيا او توعد عليه بلأنس او غضب او نار قال حدثنا ابو بشير بكر بن خلف وهو؟ تعليقا وابو داوود وابن ماجة نعم عن ابن ابي الضيف. وهو - 00:36:51

عن عبد الله ابن عثمان ابن قصيف عن سعيد ابن جبير والحديث فيه هذا اللغد المشهور ولكنه توضع. نعم وقال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن ابي عثمان المهدي قال سمعت سعدا وابا بكر - 00:37:09

رضي الله عنهما وكل واحد منهما يقول سمعت اذناي ووعى قلبي محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير غبي. فالجنة عليه حرام - 00:37:40

ايضا وعيد لمن ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه انتسب الى رجل وهو يعلم انه غير ابيه. فالجنة تعرفي حرام فهذا يدل على على انه من الكبائر انه توعد عليه بعدم دخول الجنة - 00:38:00
وقوله الجمع عليه حرام آآ فسر بانه ليس المقصود بانه يكون كافرا وانه يكون من اهل النار ولا يدخل الجنة ابد الاباد. وانما فسر بانه لا يحصل آآ لا تحصل له الجنة. آآ - 00:38:21
اه في اول الامر في الوقت الذي يدخل اهل الجنة الجنة فانه اه اذا شاء الله تعذيبه يكون في النهر فلا يدخلها مع من يدخلها وليس معنى ذلك انه لا يدخلها ابدا لان تحريم الجنة تحريم دخول الجنة ابدا انما يكون الكفار - 00:38:41
الذين هم مشركون بالله عز وجل هؤلاء هم الذين لا يخرجون من النار ولا يدخلون الجنة بل هم باقون في النار ابد ولا سبيل لهم الى دخول الجنة. وانما المقصود بكونها حرام يعني حرام عليه في اول الامر. يعني في الوقت الذي يكون الناس في - 00:39:01
انه في النار فلم يكن منعما فيها كما نعم فيها من من لم يدخل النار ومن لم يكن عنده سبب النار ويبقى مدة فيها في الوقت الذي اهل الجنة فيها ينعمون في الوقت الذي اهل الجنة فيها ينعمون ويعذبون - 00:39:21
فلا يدخلها مع اول من يدخلها. وان كان سيدخلها في الاخر في اخر الامر بعد ان يطهر. وبعد ان يلقى جزاءه اذا شاء الله ان يجازيه وان يعاقبه. اما ان عفا الله عنه وتجاوز عنه فانه يدخل الجنة من اول وهلة. نعم - 00:39:41
قال حدثنا عن ابن محمد عن ابي معاوية. ابو معاوية محمد ابن خالي الكوفي ثقة. عن عاصم الاحول عاصم عن ابي عثمان النهدي عن سعد وابي بكرة سعد ابن ابي وقاص - 00:40:06
آآ اخرج اصحاب الكتب وابو بكرة وهو نفيع ابن الحارث اصحاب الكتب وكل واحد منهم قال سمعته اذنيه سمعته؟ اذني ووعى قلبي. سمعته اذني وعى قلبي. وهذه من الالفاظ المؤكدة - 00:40:27
تحمل وتغطي ما افنده للرسول عليه الصلاة والسلام يعني ان هذي من الفاظ المؤكدة بقوة الظبط لانها قد سمعت اذنيه ووعاه قلبي انه الحق سماعا ووعيا. نعم وهذا من جنس حديث ابي فراس الخداعي الذي تكلم مع عمرو بن سعيد الاشدق وهو يجسد الجيوش الى رجل بن الزبير في مكة قال اذن - 00:40:44
ان احدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم الغدا ينفث سمعته ووعاه قلبي وابصرته عيناي في يتكلم به؟ هذي كلها من الفاظ تأكيد الكلام. نعم قال حدثنا محمد بن قال سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله ابن عوف رضي الله عنهما انه قال - 00:41:21
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه لم يرح رائحة الجنة وان ريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام ثم ذكر هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادعى - 00:41:48
لابيه لم يرع رائحة الجنة وان يعني ريحها لتوجد المسيرة خمسمائة عام وهذا مثل الذي قبله انه لا يدخل الجنة مع اول من يدخلها وان الدعوة الاولى يجد ريحها في اول الامر لانه يكون معذبا في النار اذا شاء الله تعالى - 00:42:08
ايه بقى؟ وبعد ذلك لابد ان يخرج منها وذكر خمسمئة اه خمس مئة عام جاء في بعض الاحاديث المحفوظة انه سبع آآ آآ سبعين سبعين عاما قال حدثنا محمد ابن الصباح صديقه في حديث ابو داوود عن سفيان ابن عيين الثقة في اصحاب الكتب - 00:42:28
عن عبد الكريم هو الجزري هو فقه على اصحاب الكتب او يجاهد مجاهد ابن جبر ثقة عن عبد الله ابن عمر نعم نعم يقول من غير نسبه الى عائلة اخرى هل يدل بالوعيد ام ان هذا مقصور على الاب فقط - 00:43:00
غير اسمه الى عائلة غير اسم العائلة الى عائلة اخرى. اذا كان هذا التغيير له ان يكون هناك حلف او يكون هناك ولاء بل انه يكون يعني هذا يحصل والرواة رواة الحديث فيهم من يكون - 00:43:26
ينتسب الى القبيلة اه ولاءه ومنهم ينتسب اليها اه اه اصلا ونسبه مثل ما قال النووي في اول حديث في الاربعين النبوية مثل ما ذكر حديث وقال رواه امام المحدثين ابو عبد الله محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم بن مغيرة ابن الجوعفي مولاهم. مولاهم - 00:43:47
يعني مولى الجعفيين ثم قال وابو الحسين مسلم الحجاج المسلم القشيري النيسابوري النسابوري القشيري من انفسهم مولاهم من

انفسهم يعني انهم اصل. هذه نسبة اصل وهذه نسبة ولد. اذا كان هناك حلف او ولاء او امر يقتضيه فانه لا بأس بذلك - 00:44:17
قلت في بعض البلاد التي كانت تحت الاستعمار اغلق الكفار على بعض القبائل اسماء قبيحة وسجلوهم بها في سجلات الاحوال اذا صاروا لا يعرفون الا بها حتى في الاوراق الشخصية. فيقوم بعضهم الان بتغيير هذه - 00:44:37
نلقاه عن طريق المحكمة. وقد يكون اقوم ما زال على ذلك اللقب. هل يعد هذا من الانتساب لغير ابيه او بغير قبيلة اذا كان ما ذكر اباه اذا كانت هذه تلك الاسماء انما هي اسماء جديدة وانها خلاف الواقع فرجوع الناس الى الواقع - 00:45:03
هذا شيء طيب يعني كونه الذي حصل اجبروا او وضع لهم شيء ليس هو الواقع. ثم يريدون ان يرجعوا الى الواقع هذا لا بأس يقول اذا كان اخوه هو الذي يأمره بتغيير نسبه في الوثائق - 00:45:25
لا يصنع له اقول لا يسمع له هل يجوز ان يلتزم رجل الى قبيلة من اجل الحصول على جنسية تلك البلد؟ علما بان بلده فيها مشاكل ليس الذي استعمل يعني امرا هو كاذب فيه. من يعتق الله يجعل له مخرجا. يبحث عن الطرق الشرعية ولا - 00:45:44
ليسلك المسالك الردية ولا اللي يدخل في الوعيد الذي يصنع جواز سفر على غير اسمه؟ مخافة من الحكومة من بلد الكافر في الوعيد السفر على غيره منه. ليس للانسان انه يستعمل يعني شيء محرم - 00:46:11
وانما يبقى على على ما هو عليه يتقي الله عز وجل ومن يتقي الله يجعل له مخرجا فهم بعض الاخوة من من ادعى الى غير ابيه يعني من يدعو يقوم اكبر سنا فيقول له يا ابي لا هو يسمي - 00:46:36
رجل غير ابيه ابا احتراما له. لا هذا يعني ليس من هذا القبيل. اقول هذا ليس من هذا القبيل وانما الكلام على كون الانسان يتركوا نسبه او يجحد نسبه او يخطئ نسبه وينتسب الى شخص اخر غير ابيه. اما كون الانسان يخاطب يعني - 00:46:59
شخص يقول لك والد او يعني تقول يا امي او يقول يا ابي احتراما للفقير او يقول يا عم هو ليس عمه ولكن من باب الاحترام والتوفيق. وكذلك كون الرجل يقول يا بني كل هذا - 00:47:19
وليس هذا من هذا القبيل ليس هذا هو الممنوع. الممنوع كون الانسان يترك نسبه ينتقل لنفسه يعني يترك الانتساب لابيه وينتسب الى شخص غير ابيه ما وجه ايران هذه الترجمة لكتاب الحدود - 00:47:39
بعض من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه مع انها ليس فيها حد؟ نعم ليس فيها حد ولكننا يعني لها علاقة يعني في كونها يعني آآ معصية ومعلوم ان ان انه يأتي كثيرا آآ - 00:48:03
آآ ذكر اشياء تكون تابعة وان لم تكن آآ اصلية في الباب. كما عرفنا ان يأتي احاديث كثيرة وابواب كثيرة ليش العلاقة في الكتاب؟ وان هناك يكون آآ آآ كما هي الطريقة التي آآ الانسان فيها كثير من - 00:48:23
يذكر الشيء ثم يذكر ما يتعلق به ويذكر اشياء كثيرة لا تتعلق به قال رحمه الله تعالى بعض من نفى رجلا من قبيلته قال حدثنا في شيبة قال حدثنا يزيد ابن هارون قال حدثنا حماد بن سلمة. حا قال وحدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا - 00:48:43
ايمان ابن حظنا هارون ابن حيان قال عبد العزيز ابن المغيرة قال حدثنا حماد بن سلمة عن عقيل ابن السلامي عن مسلم ابن هيصم عن الاشعب ابن قيس رضي الله عنه انه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:49:09
ولا ولا يروننني الا افضلهم ولا يروننني ولا يروننني الا افضلهم او لا يروننني او لا يروننني افضلهم يعني في بعض النسخ لله وفي بعضها بدون قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد كندة ولا يروننني الا افضلهم فقلت يا رسول الله الستم من - 00:49:29
فقال نحن بنو النضر الكنانة لا نكفو امنا ولا ننتفي من ابينا قال فكانت اشعث ابن حيث يقول لا اوتى برجل نفى رجلا من قريش من النظر بكنانة الا جلدته الحد - 00:50:02
ثم ذكر آآ باب من نفع رجلا من قبيلته رجلا من قبيلته ان ان هذا ايضا من الامور خطيرة. اذا ما ذكر كل انسان هو نفسه ينتفي ويترك يعني اه مواليد وايات ما نسبه ذكر من اه من اه يعني اه يحصل منه - 00:50:21
وهو ليس صاحب الشأن وانما يخرج احدا من قبيلته ويجعل في قبيلة اخرى او ينفيه من قبيلته ويجعله قبيلة اخرى ثم ذكر حديث الاشعري ابن قيس رضي الله عنه انه قال قال للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:50:52

هل اتيت ان في وقت كندا؟ كندة قبيلة من اليمن. كندة قبيلة من اليمن جاءوا قال ولا يروننني الا اقبلهم يعني معناه انه يعني يرونه مقدما فيهم. ولهذا تقدم في الكلام مع الرسول عليه الصلاة والسلام. لانه - 00:51:10

عندهم وآآ وهذا يعني المقصود بهذه الكلمة هي تمهيد للكلام الذي سيأتي وكونه تكلم مع النبي صلى الله عليه وسلم هو تحدث مع النبي صلى الله عليه وسلم يعني عن قبيلته كندة آآ يعني هذا تمهيد - 00:51:31

تكلم مع النبي صلى الله عليه وسلم وكأنهم تركوا الكلام له لانهم يرون انه افضلهم. تركوا الكلام له مع النبي صلى الله عليه وسلم سيرون انه افظل افظلهم فقال الستم؟ قال يا رسول الله الستم منا؟ نعم. قال الستم منا؟ يعني من كندا؟ يعني يخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:51:52

وقيل يعني سبب هذا السؤال قيل ان اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم امه من كنده وهو كلاب ابن مرة قصي ابن كلاب بني مرة كلاب ابن مرة هم كندة. فقال يعني هذا الكلام - 00:52:17

يعني يريد ان يظهر نسبة الرسول صلى الله عليه وسلم اليه ثم وان يكون لهم صلة بالرسول صلى الله عليه وسلم بان آآ لان البر في امهاته كندية او في جداته كندية من كندة - 00:52:37

آآ النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن بين النظر بن كنانة لا نكبو امنا ولا نتبرأ من ابينا. يعني معناها انهم يعني لا ينتسبون الى النساء. ولو كنا غير قريش ولا من انتساب الاباء لان الاصل هو الانتساب للاباء لا ينتسب للامهات - 00:52:54

وآآ يعني اننا لا نقضي امنا امنا يعني بان نتبعها في النسب ولا نتبرأ من ابينا يعني نترك الانتساب الى ابينا وانما الانتساب يكون للاباء وايضا كذلك قيل ان لنا وامنا بان تتهم او ان يقال فيها شيء وانما الاصل هو الانتساب - 00:53:20

الآباء والأمهات معلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم ان نسبه يعني قد صانه الله عز وجل من ان يكون يعني فيه اي شيء من الخلل فهو يعني من نكاح ليس من صفات عليه الصلاة والسلام واباءه وتحذر - 00:53:51

هذا كله يعني فيه السلامة عليه الصلاة والسلام فالى في معنى لا امنا بان تتهم او انها الامهات وانما ننتسب للاباء. نحن بين المغرب كنانة ونضرب الكنانة هو الاب الثالث عشر - 00:54:11

قبل الرسول صلى الله عليه وسلم الى ان قريش تنتسب اليه قيل انها تنتسب الى كفر ابن مالك ابن النضر سحر ابن من العلماء من يقول ان قريشا هم بنو النضر ابن ابن كنانة ومنهم من يقول انها انه آآ - 00:54:31

فهر ابن مالك ابن هو زهر ابن مالك هو الاب الحادي عشر للرسول صلى الله عليه وسلم. ونذر ابن كنانة هو الاب الثالث عشر للرسول عليه الصلاة والسلام. ونسب الرسول صلى الله عليه وسلم الى - 00:54:51

هنا آآ احدى واحد وعشرون نفسا يعني اباء الرسول عليه السلام الى عدنان واحد وعشرون وما بين عدنان اسماعيل ابن ابراهيم الخليل هذا فيه خلاف يعني في اه عد النسب ومقداره ولكن المتفق عليه عند علماء - 00:55:04

هو اذا عدنان. وقد ذكر البخاري في صحيحه نسب الرسول صلى الله عليه وسلم الى عدنان. وهو عليه صحيح ابن عبد الله ابن عبد المطلب ابن هاشم ابن عبد مناف ابن قصي ابن كلاب ابن مرة ابن كعب ابن لؤي ابن غالب ابن سفيان - 00:55:24

ابن مالك ابن النظر ابن كنانة ابن خزيمة ابن مدركة ابن الياس ابن مضر ابن نزار ابن معد ابن عدنان واحد وعشرون ابا لرسول صلى الله عليه وسلم وقد ذكر البخاري في صحيحه هذا النسب الى الى عدناه الحاصل ان العلماء منهم من يقول - 00:55:44

ان قريشا هم اولاد المغرب لكنانة ومنهم من يقول انهم اولاد سير ابن مالك ابن المول ابن كنانة. نعم وكان الاسعد بن القيس يقول لا اوتى برجل نفى رجلا من قريش من النظر كنانة الا جلسته الحد. فكان يقول لا اوتى برجب - 00:56:06

وينفي احدا من قريش يعني من اولاد عن اولاد النور ابن الجنان اذا جلسته احد نعم اذا جلسته لانه كان اميرا لانه يقول ذلك لانه امير من الامراء قيل انه انه تولى ادري بجان لعثمان ابن عفان رضي الله عنه - 00:56:29

ما ادري هل المقصود به يعني حد حد القذف او المقصود به يعني العقوبة يعني غير مقدرة يمكن المقصودة الثانية حد القذف يعني كونه يعني نسبك الى غير اهله وقال هذا لانه امير. يعني هذا فعل الامراء يعني قول الامراء لا يقوله رجل عادي ايش - 00:56:49

له شأن في الولاية وذكروا في ترجمته انه ولي اه اذربيجان لعثمان بن عفان رضي الله عنه عن يزيد ابن هارون ابن سلمة عن سليمان قال حاء قال وحدثنا هارون حيان هو صغره وابن ماجة. نعم. عن عبد العزيز ابن المغيرة. صدوق يا ابو مالك. نعم - 00:57:23
الحمادي بن سلمة عن عقيل بن طلحة السلمي هو؟ نعم. عن مسلم وهو مقبول داوود نعم عن الاشعري وغيره قال رحمه الله تعالى بعض المخنثين قال حدثنا الحسن بن ابي الربيع الجوزاني قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرني - 00:58:04
ابن العلاء يحيى ابن العلاء قال انه سمع بشر ابن نوير انه سمع مكحولا يقول انه سمع نبيل بن عبدالله انه سمع صفوان بن امية رضي الله عنه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:58:37
اما غالب امية رضي الله عنه انه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء عمرو ابن مرة فقال يا رسول الله ان الله قد كتب علي الشكوة فما اراني ارزق الا من دفي بكفي. فاهلا لي - 00:58:57
الغناء في غير فاحشة كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اذن لك ولا كرامة ولا نعمة عين كذبت لعدو الله لقد رزقني الله طيبا حلالا فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما احل الله عز وجل لك - 00:59:20
من حلال ولو كنت تقدمت ولو كنت تقدمت اليك لفعلت به او ويفوز وتقدمت ولو كنت تقدمت اليك لفعلت بك وفعلت. قم عني وتب الى الله اما انك ان فعلت بعد التقدمة اليك - 00:59:43
وحلقت رأسك مثنى ونفيتك من اهلك واحللت سلبك نهبة اهل المدينة فقام عمرو وبه من الشر والخزي ما لا يعلمه الا الله. فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم - 01:00:06
هؤلاء العصاة من مات منهم بغير توبة حشره الله عز وجل يوم القيامة كما كان في الدنيا مخنثا لا يستتر من الناس بجدبة كلما قام صرع لما ذكر باب المحمدية والمخنثون هم الذين يشبهون النساء في آآ يعني في صفاتهن - 01:00:28
فمن الضعف فيهن ومن التكسر وهو قسمان قسم طبيعي وقسم مفلسة. هذا معذور من فيه الانسان لان الانسان لا يكلف ما لا يستطيع. فاذا خلق متصفا بهذه الصفات من صفات النساء فانه غير غير معاقل وانما الذي يؤخذ هو الذي يتكلم - 01:00:55
ويحصل منه التكلف ولهذا جاء يعني لعن المتشبثين بالرجال بالنساء المتشبهين بالرجال بالنساء يعني في هيئتهن ومشيتهن وفي صفاتهن لان الانسان عندما يكون قادرا على الشيء ويكون بفعله وارادته فانه يوافق - 01:01:25
عليه. واما اذا كان غير متمكن من ذلك هو خارج عن ارادته. وانما هو شيء فطره الله عليه وشيء خلقه الله عليه فان هذا يعتبر صفة من صفاته ولا يعتبر فعلا من افعاله - 01:01:45
لان لان الذي التخنت يعني من صفاته لا يقال انه فعل له يؤاخذ عليه. ولهذا يعرف النحويون فيقولون آآ اسم مرفوع لما حصل منه الحدث او قام به. اسم مرفوع لمن لمن - 01:02:04
طلب منه الحدث او قام به قوله من حصل منه الحدث هذا الذي يكون بارادته ومشيئته وبكسبه واختياره او قام به الحدث يعني صفة من صفاته. مثل المرتعش الذي ترتعش في يده هذا ليس فعلا من افعاله الارتعاش. وانما هو - 01:02:24
وانما الفعل من افعاله كونه يضرب ويأخذ ويعطي ويتصرف يعني هذا هو الذي يعتبر مفسد اسم مرفوع لمن حصل منه الحدث او قام به الحدث يعني من كان فعلا له او صفة له. فاذا كان التصنت هذا انما هو صفة فالانسان معذور - 01:02:44
وان كان غير صفة وانما هو بالتكلف وبالمحاكاة النساء والقصد وتعمد التشبه بهن في مشيتهن ما هو حركةهن وما الى ذلك هم في ذاتهن فهذا هو الذي يعتبر اه مذموما لانه اه فعل شيئا براتب - 01:03:09
مشيئته وهو لا يجوز له فعلا. ثم ذكر هذا الحديث الطويل وهو حديث موضوع فيه رجلان متهمان بالورى فهو غير صحيح وما فيه يعني آآ يعني من من مما جاء فيه فهو - 01:03:29
وغير ثابت عن رسول الله عليه السلام وانما فيه اثنين متهمان في اسناده نعم ابن عبد الرزاق انا وهو متهم روي بالوضع. نعم. نعم. عن بشر ابن نمير وهو مطلوب المتهم نعم - 01:03:47
المكرون وهو نعم عن يزيد ابن عبد الله وهو رضي الله عنه قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن

ابيه عن زينب بنت ام سلمة رضي الله عنهما - 01:04:15
عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فسمع مصنفا وهو يقول عبدالله ابن ابي امية ان يبدأ الله القائم على زللتك على امرأة تقبل باربع وتدبر بثمان - 01:04:45
قال النبي صلى الله عليه وسلم اخرجوهم من بيوتكم. يعني المخنث يعني الذي آآ هو ليس من اولي الار به من الرجال هو الذي لا يشتهي النساء فيعني هذا جاء بالقرآن ان المرأة يعني - 01:05:05
لا تستتروا منه كما تستتر من غيره من وكان رجلا مخنفا يدخل في بيوت النبي صلى الله عليه وسلم اه اه فجاء مرة وهو يتكلم مع مع عبد الله ابن - 01:05:25
ابن ابي امية عبد الله ابن ابي امية اخو ام سلمة فقال اذا فتح فتح عليكم الطائف ادلك على امرأة هي في بعض الاحاديث تقبل باربع وتدبر بثمان. يعني يصف حسنها وجمالا - 01:05:45
وان بطنها من جهة الامام يعني اربع ثم يعني من الخلف قسمين فيكون من الامام اربع ويعني من الخلف يكون ثمان وفي من سننها وهيكل بطنها وسيكون من الجوانب تقبل باربع اثنتين من اليمين واثنتين من الشمال ولكنه من الخلف اربعة من اليمين واربعة من الشمال - 01:06:04
فيعني هذا يدل على ان دقته في فهم النساء ومعرفة جمالهن وحسنهن قال اخرجوهم بيوتكم. يعني مثل هذا لا يصلح ان يدخل لانه اه عنده خبرة ومعرفة باحوال النساء نعم - 01:06:34
عن هشام عروة هشام ابن عروة عن ابيه ابو عروة ابن الزبير ثقة فقيه اخرج اصحابه عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرج اصحابه رضي الله عنها اخرجها اصحاب الفجر - 01:06:53
والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 01:07:13